آفاق اقتصادية

Āfāqiqtiṣādiyyat

مجلة علمية دولية محكمة تصدر نصف سنوياً عن
كلية الاقتصاد والتجارة بجامعة المرقب

رقم الإيداع القانوني بدار الكتب الوطنية: 50/2017

E-ISSN 2520-5005

معوقات تطبيق صيغة الاستصناع الموازي
دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية منطقة طرابلس

المؤلفون Authors

د.أحمد بلقاسم التواتي

Ahmd.twati@gmail.com

الأكاديمية الليبية– طرابلس

أ. علي عبدالسلام البشتي

Ali.beshte@gmail.com

المعهد العالي للعلوم والتقنية/ طرابلس

إقتبس هذه المقالة (APA): **Cite This Article:**

التواتي، أحمد بلقاسم والبشتي، علي عبد السلام. (2021). *معوقات تطبيق صيغة الاستصناع الموازي دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية منطقة طرابلس*. مجلة آفاق اقتصادية. 7[13] 80-102.

معوقات تطبيق صيغة الاستصناع الموازي

دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية منطقة طرابلس

المستخلص

هدفت هذه الورقة البحثية لمعرفة وتحليل العوامل والمحدات التي تحول دون طرح صيغة الاستصناع الموازي بمصرف الجمهورية وفروعه بمدينة طرابلس، واعتمدت الورقة على تحليل خمس عوامل تمثل محدات أمام طرح صيغة الاستصناع الموازي وهي: المحدات القانونية، والمحدات الإدارية، والمحدات الائتمانية والاستثمارية، والمحدات الفنية والتقنية، والمحدات التنفيذية، وتم جمع البيانات المتوفرة باستخدام أداة الاستبيان الذي تم توزيعه على عينة الدراسة والتي تمثلت في 37 مفردة، وتم تحليل البيانات باستخدام البرنامج الاحصائي (SPSS)، حيث تم اختيار البيانات بمقياس الوسط الحسابي واختبار (T) لعينة مستقلة واحدة بمستوى معنوية 5%، وتوصلت الدراسة الى أن كل العوامل المدروسة تمثل محدات أمام المصرف في طرح صيغة الاستصناع الموازي، ووفقاً لإجابات عينة الدراسة تبين أن عامل المحدات التنفيذية كان العامل الأكثر تأثيراً، ثم عامل المحدات الإدارية، يليه المحدات الائتمانية والاستثمارية، ثم المحدات الفنية والتقنية، وجاءت المحدات القانونية في المرتبة الأخيرة.

الكلمات الدالة: الاستصناع الموازي، محدات الاستصناع الموازي، مصرف الجمهورية، تمويل المشاريع.

Obstacles to applying the Istisna'a formula

An applied study in Al jumhouria Bank in Tripoli region

Abstract

This research paper aimed to find out and analyze the factors and obstacles that prevent using Istisna' and Parallel Istisna at Jumhouria Bank and its branches in Tripoli .The study relied on an analysis of five factors that represent the difficulty of using the parallel Istisna formula, and these obstacles are as followings: Legal obstacles, administrative obstacles, credit and investment obstacles, technical obstacles, and implementation obstacles. A questionnaire method was used to collect data, which was distributed on the study sample consisted of 37 items. Data were analysed by using the statistical program (SPSS). Data were tested with a mean scale and a T-test for one independent sample with 5% significance level. The study concluded that all the studied factors constitute obstacles for Jumhouria Bank to present Parallel Istisna. According to the sample study answers, it shows that the factor of executive obstacles was the most influential factor, then the factor of administrative obstacles, followed by credit and investment obstacles, also technical and monetary obstacles, the legal obstacles came as the last.

Key Words: Parallel Istisna, Obstacles of Parallel Istisna, Jumhouria Bank, financing Projects.

أولاً: الإطار العام للدراسة

1.1 المقدمة

شهدت صيغ التمويل الإسلامي تطورا ملفتا إقليميا ودوليا، وفي ظل توجه بعض الدول لاستصدار قوانين تميز ممارسة العمل المصرفي الإسلامي ومن أجل ذلك وضعت العديد من الضوابط الشرعية التي تشكل أسس ومبادئ الاقتصاد الاسلامي بما يكفل إدارة المال واستثماره بالشكل الذي يحقق التنمية الاقتصادية، وبالتالي اتجهت كثير من المصارف التقليدية إلى التحول كلياً أو جزئيا إلى الصيرفة الاسلامية ومن الصيغ التي تستوعب ذلك الاستصناع الموازي والذي لم يحضا بالاهتمام الكافي، والذي يكفل تحقيق وانجاز العديد من المشاريع لاسيما التنموية منها حيث استوجب في هذه الصيغة طرف يقوم بدور الطرف المنفذ للمشاريع كطريقة أكثر ضمان لنسب الانجاز في موعدها وذلك من قبل شركات متخصصة ورائدة في انجاز المشاريع المطلوبة كتمويل الصناعات الثقيلة مثل الطائرات والبواخر، واتسع النطاق من طرفين وهما العميل والمصرف إلى طرف ثالث يقوم بالتنفيذ للمشروع المطلوب فيبرم المصرف عقد استصناع مع العميل طالب الخدمة وعقد آخر مستقل تماماً عن العقد الأول يبرمه مع الطرف المنفذ للمشروع وهو ما يسمى الاستصناع الموازي، وبالتالي يوفر هذا النظام حلولاً ذات خصوصية تتناسب وطبيعة العمل المصرفي الاسلامي.

2.1 مشكلة الدراسة

بعد صدور القانون رقم (1) لسنة 2013م بشأن منع التعامل بالربا والذي أدى الى توقف النشاط المصرفي المعتمد على الاقراض بالفائدة مما اجبر المصارف الليبية بالتوجه لطرح صيغ التمويل الاسلامي البديلة لتمويل استثماراتها، ومن أهم الصيغ المناسبة في تمويل المشاريع الانشائية والصناعية صيغة الاستصناع، وحيث أن هذه الصيغة تتطلب دخول المصرف كطرف مباشر في تنفيذ عقد الاستصناع ، وهذا بدوره يحتاج إلى تكلفة مالية وإدارية كبيرة وإلى خبرة مصرفية وفنية واسعة لا يمتلكها المصرف، الأمر الذي أدى عدم قيام المصارف الليبية بطرح صيغة الاستصناع المباشر، ونظراً لطبيعة النشاط المصرفي القائم على الوساطة المالية والذي يجعل من الصعب بمكان قيام المصرف بالدخول مباشرة في نشاط الاستصناع وبالتالي الحاجة لوجود لطرف ثالث يقوم بتصنيع أو انشاء المستصنع المتفق عليه، والذي يلائم طبيعة الوساطة المالية للصناعة المصرفية وهو ما يعرف بصيغة الاستصناع الموازي.

ومن خلال الزيارة الميدانية للإدارة العامة لمصرف الجمهورية وبعض فروعه اتضح عدم تطبيقهم لصيغة الاستصناع الموازي للعديد من الاسباب والمعوقات التي تسعى هذه الدراسة للبحث فيها، ومما سبق يمكن اختصار مشكلة الدراسة في التساؤل الاتي:

ما هي المحدات أو المعوقات القانونية والادارية والمالية والفنية والائتمانية أمام المصرف لتقديم صيغة الاستصناع الموازي؟

3.1 أهداف الدراسة

1. التعريف بصيغة الاستصناع الموازي وآلية تطبيقها ومتطلباتها والبيئة المناسبة لتطبيقها.
2. معرفة المحدات التي حالت دون قيام المصرف بطرح صيغة الاستصناع الموازي كصيغة بديلة للاستصناع المباشر الذي يلائم طبيعة الصناعة المصرفية القائمة على الوساطة.

3. الوصول إلى نتائج من خلال البحث محل الدراسة، ومن ثم إبداء توصيات يمكن أن تسهم بفاعلية في اختيار بيئة استثمارية وتمويلية مناسبة لتطبيق الاستصناع الموازي.

4.1 أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة من الناحية العلمية في اثراء المكتبة العلمية بتعريف صيغة الاستصناع الموازي، ومتطلباتها وأهميتها، والمعوقات التي تحد من تطبيقها، بالإضافة إلى صقل المهارات البحثية للباحثين وزيادة معلوماتهما بصيغة الاستصناع الموازي والمعوقات التي تواجه تطبيقها في المصارف الليبية، ومن الناحية العملية طرح صيغة الاستصناع يساهم في خلق سوق نشط وفعال للأعمال المنقذة العقارية والصناعية، حيث يتطلب عقد الاستصناع استخدام مهارات معينة وأحياناً أكثر من مهارة في نفس الوقت مما يزيد معدلات التشغيل ويخفض البطالة بين شرائح واسعة من المجتمع.

5.1 فرضيات البحث

من خلال مشكلة وأهداف الدراسة تم تحديد فرضيات الدراسة في شكل خمس فرضيات عدمية كالاتي:

H01. توجد محدات قانونية تحد من تطبيق صيغة الاستصناع الموازي.
H02. توجد محدات إدارية تحد من قدرة المصرف في تطبيق الاستصناع الموازي.
HO3. توجد محدات ائتمانية واستثمارية تحد من تطبيق الاستصناع الموازي.
HO4. توجد محدات فنية وتقنية تحد من قدرة المصرف لتطبيق الاستصناع الموازي.
HO5. توجد محدات تنفيذية تحد من تطبيق صيغة الاستصناع الموازي.

6.1 مجتمع وعينة الدراسة

1.6.1 مجتمع الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من مصرف الجمهورية وقد تم اختياره باعتباره اقدم مصرف في الدخول لتجربة الصيرفة الاسلامية، حيث بدأ عام 2008م، بطرح صيغة المرابحة للآمر بالشراء ويعتبر المصرف الرائد في هذا المجال وهو أول مصرف قرر التحول الكامل لمصرف اسلامي.

2.6.1 عينة الدراسة

تم تحديد عينة الدراسة بالإدارة العامة والفروع الواقعة في مدينة طرابلس كونها تمثل العاصمة والتي تمثل الانشطة الاستثمارية والاقتصادية للدولة بالإضافة الى سهولة توزيع استبانة الدراسة.

7.1 الدراسات السابقة

*** دراسة (بلخير، 2007-2008) بعنوان عقد الاستصناع وتطبيقاته المعاصرة، دراسة حالة البنك الإسلامي للتنمية بالجزائر**

هدفت الدراسة الى دراسة عقد الاستصناع في اطاره الشرعي والاقتصادي، وابراز أهميته التمويلية والاستثمارية في التطبيقات المعاصرة ، حيث اوضحت الدراسة بأن صيغة الاستصناع تتمتع بخصائص ومزايا تمويلية أهمها اتساع نطاق التمويل ليشمل قطاعات اقتصادية واسعة ومرونتها الكبيرة مقترنة بالصيغ المشابهة له، مما يعزز دور هذه الصيغة في تمويل التنمية الاقتصادية من خلال تطوير القطاع الصناعي وتنشيط التجارة وتشجيع التقدم الصناعي

والتكنولوجي، وتناولت الدراسة تجربة البنك الاسلامي للتنمية بالجزائر في توظيف هذه الصيغة في عملياته التمويلية، وتوصلت الدراسة إلى ان تجربة البنك في توظيف الاستصناع في عمليات التنمية للبلدان والمجتمعات الاسلامية هي تجربة رائدة كماً وكيفاً تتدرج ضمن جهود البنك في تنمية الدول الاعضاء وتطوير وترقية الصناعة المالية الاسلامية.

*** دراسة (مداني واخرون، 2010) بعنوان: نحو تطبيق عملي مبتكر لتعزيز منافسة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصيغة الاستصناع في الجزائر**

هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على المداخل الاساسية لعقد الاستصناع، فتم عرض تطبيقات الاستصناع في العصر الحديث ومزاياه المتوقعة على الاقتصاد الجزائري ومؤسساته الصغيرة والمتوسطة، وصولاً إلى صياغة التطبيق العملي المبتكر والمقترح لتمويل المؤسسات الجزائرية الصغيرة والمتوسطة باستخدام صيغة التمويل بالاستصناع لحجز مكان لها في سوق المنافسة وكانت الاقتراحات كالتالي:

1. التوسع في إنشاء المصارف الاسلامية.
2. نشر ثقافة التمويل بالصيغ الإسلامية.
3. تعديل قانون النقد والسماح بإنشاء نوافذ للتمويل الإسلامي.
4 . تحفيز المصرف المركزي الجزائري لوضع استراتيجية ملائمة للتعامل مع المصارف الإسلامية في ظل نظام مصرفي مزدوج.

*** دراسة (عبدالله واخرون، 2013) بعنوان: التمويل الاستثماري في المصارف الاسلامية وأهميته الاقتصادية، الجامعة العراقية**

هدفت الدراسة إلى أن الاستثمار الاسلامي يكون أكثر ربحا عندما يلبي الحاجات الضرورية لأفراد المجتمع ويوجه نحو الاستثمار الحقيقي المعتمد على انتاج السلع والخدمات وليس المضاربة المالية، كما أن التمويل الاسلامي يحقق تنمية اقتصادية شاملة في كافة المجالات وله أبعاد اجتماعية إضافة الى الابعاد الاقتصادية، وتوصلت الدراسة إلى ان المصارف الاسلامية تقوم بأنشطة متعددة سواء على مستوى الخدمات المصرفية أو التمويلية أو الاجتماعية، كما أنها تتميز عن المصارف التقليدية في تعاملها مع الواقع وللتمويل في المصارف الاسلامية أهمية اقتصادية على نواحي متعددة مثل استقرار الأسعار والتجارة الخارجية وغيرها.

*** دراسة (قبقب واخرون، 2015) بعنوان: العوامل المؤثرة في تقديم صيغة التمويل بالاستصناع في المصارف التجارية الليبية– دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية.**

هدفت الدراسة إلى دراسة ومعرفة العوامل المؤثرة في تقديم صيغة التمويل بالاستصناع بمصرف الجمهورية، وقد افترضت الدراسة أن هناك بعض المتطلبات التي يجب توافرها بالمصرف حتى يتمكن من تقديم هذه الصيغة، وتمثلت هذه المتطلبات أو العوامل في اربعة عوامل اساسية وهي: عامل القوانين والتشريعات المنظمة لصيغة الاستصناع، وعامل القدرة المالية للمصرف، وعامل توجهات الادارة تجاه طرح الاستصناع، وعامل توفر الخبرات اللازمة لطرح صيغة الاستصناع، وقد اعتمدت الدراسة على ادارة الاستبيان في جمع البيانات، وقد اتضح من نتائج التحليل الاحصائي أن كل المتطلبات كان لها تأثير على تقديم صيغة الاستصناع.

***دراسة (عديلة، 2018)، بعنوان: دور الاستصناع في تمويل البنى التحية ــ عرض تجارب دولية، الجزائر، جامعة شلف**

هدفت الدراسة الى ابراز الدور الذي يلعبه عقد الاستصناع في تمويل البنية التحتية من خلال عرض تجارب دولية في عدد من الدول العربية والأجنبية، حيث اعتمدت الدراسة على عرض تجارب التمويل بالاستصناع من خلال عرض احصائيات المبالغ المنفقة على بعض مشروعات البنية التحتية في تلك الدول بصيغة الاستصناع، حيث استنتجت الدراسة اهميتها وملائمتها في تمويل المشاريع العامة، كما بينت الدراسة أن عقد الاستصناع له دور فعال في تمويل البنية التحتية لأي بلد والذي شهد نمو كبير للأنشطة الاستثمارية في عديد من البلدان وتركز استخدام هذه الصيغة بصورة أساسية في القطاع العقاري.

***دراسة (Zarqa, 1997) بعنوان: "Istisna Financing of Infrastructure Projects" الاستصناع لتمويل مشاريع البنية التحتية**

هدفت الدراسة إلى ايجاد صيغة تمويل مناسبة يمكن من خلالها تمويل مشاريع البنية التحتية خصوصاً الاجتماعية منها دون اللجوء إلى صيغ التمويل التقليدية والتي تعتمد أساساً على التمويل بالفائدة المحرمة شرعاً، حيث اقترحت هذه الدراسة أسلوب التمويل بالاستصناع باعتبارها أحد صيغ التمويل الإسلامية ومحاولة استكشاف جدوي هذه الصيغة في امكانية استخدامها لتمويل مشاريع البنية التحتية العامة وخصوصاً التي تقدم خدمات اجتماعية

توصلت الدراسة إلى أن صيغة التمويل بالاستصناع تعتبر مناسبة لتمويل المشاريع الخاصة والعامة على حد سواء، حيث أن التمويل بالاستصناع يفرض التزامات على السلطات العامة بحيث يجب الإيفاء بها للجهات المقدمة للتمويل، وهي عبارة عن الديون الواجب سدادها للمصرف.

***دراسة (Borhan, 2002) بعنوان: "Istisna' in Islamic Banking: Concept and Application" الاستصناع في البنوك الإسلامية: مفاهيم وتطبيقات**

هدفت الدراسة إلى إعطاء توضيح تحليلي لعقد الاستصناع وتطبيقاته العملية في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، وخلصت الدراسة إلى أن عقد الاستصناع في القانون التجاري الإسلامي هو أحد الصيغ المهمة للاستثمار في المصارف الإسلامية، بالإضافة لما تلعبه من دور مهم في تنمية الاقتصاد الوطني، فإن عقد الاستصناع يشجع على زيادة الطلب على تصنيع السلع وتمويل الأنشطة الاقتصادية، والمساهمة في استقرار أسعار السلع وتعزيز التقدم الصناعي والتكنولوجي والاستفادة من الفرص المتاحة في الاقتصاد.

8.1 ما يميز هذه الدراسة

جاءت هذه الدراسة استكمالاً للدراسات السابقة، وقد تميزت عن الدراسات السابقة بتناولها لصيغة الاستصناع الموازي الذي يلائم طبيعة الصناعة المصرفية القائمة على الوساطة بين أطراف الاستثمار، بالإضافة إلى أنها دراسة تطبيقية للمحدات التي تواجه طرح صيغة الاستصناع الموازي في بيئة حديثة الدخول للصيرفة الاسلامية.

ثانياً: الجانب النظري

1.2 تعريف ومفهوم الاستصناع الموازي:

يمكن للمصرف من خلال صيغة الاستصناع الموازي أن يوظف أمواله بصيغة الاستصناع ابتداء باعتباره

مستصنعاً لمنتجات مصنعة ذات مواصفات خاصة يدفع ثمنها من ماله الخاص ويتصرف بها بيعاً وتأجيرا، أو باعتباره صانعاً حيث تقدم إليه الطلبات من العملاء لاستصناع عقارات أو معدات أو آلات أو سلع استهلاكية، وحيث أن المصرف في حقيقة الأمر ليس مصنعا فهو يقوم بدوره بالتعاقد مع المصنع الأصلي بعقد استصناع آخر يكون فيه المصرف مستصنعا لتصنيع ما تم الاتفاق عليه في عقد الاستصناع الأول المبرم مع عميله، وهو ما يطلق عليه عقد الاستصناع الموازي (العجلوني، 2008، ص285).

تعريف الاستصناع : فهو عقد على مبيع في الذمة شرط فيه العمل على وجه مخصوص بثمن معلوم كما أنه عقد يشبه بيع السلم من جهة أنه بيع المعدوم وان المصنوع ملتزم عند العقد في ذمة الصانع البائع (الزرقا، 2012، ص153).

ويمكن القول أن عقد الاستصناع إذا عجل فيه بدفع راس المال أصبح سلماً وعلى هذا فإن وجه الاختلاف بين السلم والاستصناع هو تعجيل دفع الثمن (شودار، 2009، ص236).

تعريف الاستصناع الموازي:

وهو أن يعقد المصرف مثلا بخصوص السلعة الواحدة عقدين احدهما مع الراغب في السلعة يكون فيه المصرف دور الصانع، والآخر مع القادر على الصناعة ليقوم بإنتاج سلعة مطابقة في المواصفات والتصاميم والشروط للمذكور في العقد الأول، ويكون المصرف هنا في دور المستصنع، فاذا تسلم المصرف السلعة من المنتج ودخلت في حيازته يقوم بتسليمها الى عميله المستصنع الأول.

المصرف يعبر عن رغبته في استصناع الشيء الذي التزم به في عقد الاستصناع الاول (أي بالمواصفات نفسها) ويتفق مع البائع الصانع على الثمن والاجل المناسبين، والبائع يلتزم بتصنيع السلعة المعينة وتسليمها في الاجل المحدد المتفق عليه (قشوط، 2010، ص71).

2.2 مشروعية الصيغة:

يرى جمهور العلماء من المالكية والحنابلة والشافعية أن الاستصناع ملحق بالسلم، فيشترط فيه ما يشترط في السلم، وأما الأ حناف فيرون أن الاستصناع عقد مستقل بذاته وله خصائصه واحكامه وقد رجح القول بجوازه المجمع الفقهي الاسلامي الدولي في مؤتمره السابع المنعقد بجدة عام 1412هـ، (مؤتمر المجمع الفقهي الاسلامي الدولي جدة 1412)، ولأن العقدان مختلفان فهو جائز وعلى هذا يصح العقد في الجهتين، ولا ضرر على أحدهما وذلك لأن المعقود عليه هو العين، وأما العمل فهو تابع وأن الصانع لو أتى بالصنعة نفسها من آخر فإن ذلك يصح ويلزم المستصنع قبولها مالم يصرح باشتراط أن تكون من عمل الصانع، باشتراط ذلك والغالب في الاستصناع الموازي أن العميل يعلم أن المصرف لا يصنع ذلك الشيء بل يستصنعه من جهة أخرى، وحينئذ يكون الاستصناع جائزاً.

والحقيقة ان عقد الاستصناع لا يدخل فيه شيء مما نهى الله عنه، إذ ليس فيه جهالة ولاغرر، فالصانع يحصل له الاتفاق ببيع ما يبتكر من صناعة وفق الشروط الي أوصى عليها المستصنع، أو تحددها المواصفات والمقاييس الصناعية التي تعتمدها المؤسسات العاملة لدى الدولة (العاني، 2013، ص180)

3.2 شروط عقد الاستصناع الموازي (عديلة، 2018، ص15):

1. بيان جنس المستصنع ونوعه وقدره وأوصافه المطلوبة.

2. أن يحدد فيه الأجل.

3. يجوز في عقد المستصنع تأجيل الثمن كله، أو تقسيطه إلى اقساط معلومة لآجال محدودة.

4 . يجوز أن يتضمن عقد الاستصناع شرطاً جزائيا بمقتضى ما اتفق عليه العاقدان مالم تكن هناك ظروف قاهرة.

5.2 الغرض من الاستصناع الموازي:

بناء على التغير الكبير الذي يحدث في المجتمعات ونظراً للحاجة الكبيرة لدعم الاقتصاد بمشاريع ضخمة وبرؤوس أموال كبيرة فعقد الاستصناع الموازي يعتبر من العقود ذات الأهمية الكبيرة للمصارف، تلبية لاحتياجات ورغبات الجماعات والافراد والتي لا يمكن تمويلها بعقود البيوع الاخرى، وذلك من خلال تصنيع السلع وسداد الثمن مؤجلاً أو على أقساط وفقاً لقدرات المستصنع وموافقة الصانع على ذلك، كما يحقق أهداف المصرف الإسلامي في توظيف أمواله لخدمة المجتمع وحصوله على تدفق نقدي منتظم (عريقات، 2012، ص218).

6.2 أهمية صيغة الاستصناع الموازي:

تكمن أهمية الاستصناع الموازي في استحداث آلية جديدة لصيغة الاستصناع كأحد أنماط الصيرفة الاسلامية في تعدد الاطراف المستخدمة لهذا النوع من الصيغ وبالتالي تنوع الانشطة من خلال تلك الاطراف مما يوفر بيئة ملائمة للاستثمار الأمثل عن طريق التنوع واتساع أفق التنافس فيما بين المصارف وباقي المستخدمين وكذلك توفير الاحتياجات والرغبات سواء للأفراد أو المجتمعات مما يعكس دور تنموي بارز وخلق بيئة فعالة تسهم في التطور ودعم الاقتصاد ككل عن طريق المشاريع المستخدمة للاستصناع الموازي، كما تستطيع المصارف الاسلامية الاعتماد على الاستصناع الموازي في الاستثمار في مجالات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة كالمصانع والمعامل والورش وما يعرف بالمقاولات (المغربي، 2009، ص 162).

ولاسيما تمويل التجارة الخارجية، وتتم ممارسة ذلك من خلال شراء المواد الأولية من المنتج مباشرة وتشجيع الصناعات لتحويل المواد الأولية إلى سلعة قابلة للتصدير(عبدالله، 2013، ص11).

7.2 أنواع الاستصناع

أشار (شوقي، 2008، ص65) إلى أن هناك عدة أنواع من عقود الاستصناع تتمثل في الآتي:-

أولاً: الاستصناع المصرفي

أ. مفهومه: وهو أحد أنواع عقود الاستصناع الذي يمثل المصرف أحد اطرافه، وهناك صورتين للاستصناع المصرفي وهي:

الصورة الأولى: الاستصناع:

أن يكون المصرف صانعاً، وهو ما يمكنه من تخصيص جزء من موارده المالية للقيام بأعمال الصناعة والمقاولات، من خلال إدارات متخصصة توظفها الإدارة العليا للمصرف وإداراته التنفيذية (قبقب، 2015، ص25).

الصورة الثانية: الاستصناع الموازي:

لقد استخدمت المصارف الاسلامية صيغة جديدة لعقد الاستصناع وهي الاستصناع الموازي، ووفقا لهذا الاسلوب يقوم المصرف بتمويل مشروع معين تمويلاً كاملاً بواسطة التعاقد مع المستصنع (طالب الصنعة) على تسليمه

المشروع كاملا بمبلغ محدد ومواصفات محددة وفي تاريخ معين، ومن ثم يقوم المصرف بالتعاقد مع مقاول أو أكثر لتنفيذ المشروع حسب المواصفات المحددة، ويمثل الفرق بين ما يدفعه المصرف وما يسجله على حساب المستصنع الربح الذي يؤول الى المصرف (الغالي، 2012، ص 74).

وتكون علاقة العميل بالمصرف مباشرة ولا علاقة له مع المنفذين، وليس هناك بينهما التزامات واتفاقات، فالمنفذ هو الصانع الملتزم قانونا امام المصرف وليس العميل في هذا العقد (المصراتي، 2011، ص 67).

الطريقة المركبة بين المرابحة والاستصناع:

يتواعد المحتاج للسلعة الصناعية مع المصرف بطريقة المرابحة ليقوم بإنتاجها، فيكون المصرف في هذه الخطوة بائعا، ثم يتعاقد المصرف مع المختصين بصناعة تلك السلعة وفق المواصفات المطلوبة في عقد المرابحة، وبعد تسلم المصرف السلعة بعد صناعتها يقوم بتسليمها لطالبها (العيادي، 2010، ص 53).

ب. شروط الاستصناع المصرفي:

أشارا (Archer; AbdelKarim, 2013) إلى أن هناك عدد من الشروط الواجب توافرها وهي:

- أن يكون العقد المبرم بين المصرف والمستصنع منفصلاً عن العقد مع الصانع.
- أن يمتلك المصرف المعقود عليه امتلاكاً حقيقياً قبل بيعها للمستصنع.
- أن يتحمل المصرف كل التبعات المتعلقة بالمعقود عليه باعتباره المالك، ولا يحق له تحويلها إلى العميل الأخر.

وهنا يتوجب التركيز على دور الكوادر المصرفية والعمل على تدريبهم في مجال وقواعد الصيرفة الاسلامية (أبو حميرة، 2012، ص249).

ج. مخاطر الاستصناع المصرفي:

تواجه صيغة الاستصناع الموازي العديد من المخاطر أهمها: (أبوشهد، 2013، ص 195)

- مخاطر عدم ايجاد الصانع الكفؤ وصاحب الخبرة لتنفيذ العقد بالمواصفات المطلوبة.
- التأخر في تنفيذ الاشغال.
- وقوع حادث طارئ يؤدي الى هلاك أو اتلاف المنتوج.
- حالات القوة القاهرة.
- اعسار الصانع وتعرضه للتصفية والافلاس مما يفقد المصرف تنفيذ التزاماته.

ومن المخاطر والمحدات المتوقعة ايضا عدم وجود تشريعات واجراءات إدارية خاصة بالصيغ الاسلامية تراعي بيئتها وبنيتها التنظيمية، وتضمن لها دورها على الوجه الأفضل (ابوالقاسم، 2017، ص57).

ثانياً: الاستصناع العقاري:

يتمثل الاستصناع العقاري في قيام المستصنع بالتعاقد مع الصانع بتنفيذ المشاريع العقارية والتي تعتمد أساساً على أنشطة المقاولات كإنشاء المباني بمختلف الأنواع وتنفيذ مشاريع البنية التحتية، وقد يأخذ هذا النوع من العقود صورة الاستصناع الموازي.

ثالثاً: الاستصناع الصناعي :

يطبق هذا النوع من عقود الاستصناع في تمويل الأنشطة الصناعية بمختلف أنواعها، وذلك بقيام الصانع بتنفيذ عقود لاستصناع بعض المنتجات الصناعية، ويمكن تنفيذ تلك العقود باتباع صورة الاستصناع الموازي في حالة عدم قدرة الصانع على تنفيد العقد بمفرده.

حيث يلجأ الصانع أن ينشأ عقد ثاني لغرض تنفيذ التزامه في العقد الأول (الشمري، 2011، ص265).

8.2 تجارب الدول في استخدام هذه الاستصناع الموازي:

أولاً: تجربة شركة الراجحي المصرفية للاستثمار

من أهم عقود الاستصناع الذي ابرمته مؤسسة الراجحي العقد الذي وقعته مع وزارة التربية السعودية سنة 1993 لبناء 400 مدرسة موزعه على كافة انحاء المملكة السعودية بقيمة 3.2 مليار سعودي، من خلال عقد استصناع بقيمة 40 قسطاً متساوياً على ان تتولى شركة الراجحي بتنفيذ العقد حسب المواصفات الفنية والتقنية المتفق عليها وفي الزمن المحدد، وبالنتيجة قامت شركة الراجحي بالتوقيع على 56 عقد مقاولة بالباطن (استصناع موازي) لإنجاز هذه المشاريع ومع نهاية سنة 2002 انجز العقد بالكامل باستثناء مدرسة واحده بقت تحت الإنجاز (Iqbal & Kan, 2004).

ثانياً: تجربة بنك قطر الإسلامي

يعتبر بنك قطر الإسلامي اكبر البنوك القطرية في التمويل العقاري وذلك بتميزه في إنشاء دائرة عقارية هندسية كاملة تحتوي على كافة التخصصات المتعلقة بالمقاولات، ومن ثم القيام بالأعمال المتعلقة بإعداد المستندات والوثائق الخاصة بالمناقصات ودراسة العروض والإعلان عنها ومن ثم متابعة مراحل انجاز المشروعات، وكان لوجود هذه الدائرة العقارية المتخصصة دور هام في التميز في الميدان العقاري الأمر الذي أدى إلى استحواذ بنك قطر الإسلامي على النسبة الأعلى في تمويل الأبراج التي تم إنشائها في قطر (بلخير، 2008).

ثالثاً: تجربة بعض المصارف السودانية

بما أن القطاع الزراعي يعتبر العمود الفقري لاقتصاد السودان، فقد أخذت المصارف الإسلامية السودانية على عاتقها تمويل احتياجات القطاع الزراعي بشتى صيغ التمويل الإسلامية وخصوصاً صيغة الاستصناع، وبدأ التوجه إلى تطوير صيغ التمويل الإسلامية ومن بينها صيغة الاستصناع، عليه اتبعت المصارف الإسلامية السودانية اسلوبين لاستخدام صيغة الاستصناع، وهاذين الأسلوبين يتمثلان في الآتي (عبدالله، 1995، ص124):-

الأسلوب الأول: قيام بعض المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية السودانية بالتنفيذ المباشر لما يطلبه العميل (الاستصناع) وذلك بامتلاكها لوحدات خدمية لمجالات التنمية الزراعية مثل: وحدات التشييد والبناء وحفر الآبار.

الأسلوب الثاني: قيام بعض المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في السودان بالتعاقد مع طالبي الصنعة على أساس الاستصناع، ثم تقوم تلك المؤسسات بالتعاقد مع مقاولين (التعاقد بالباطن) لتنفيذ المشروع وذلك وفق شروط العقد الأول وهو ما يسمى بالاستصناع الموازي.

رابعاً: تجربة المؤسسة العربية المصرفية في بريطانيا

حصل مصرف المؤسسة العربية المصرفية الدولي(BLC) ومقره المملكة المتحدة على جائزة أفضل هيكل

تمويل إسلامي مبتكر وذلك بقيام فريق تمويل العقارات بوحدة إدارة الموجودات الإسلامية بمصرف المؤسسة العربية المصرفية الإسلامي بالتعاون مع هيئة الرقابة الشرعية في البنك بتطوير صيغة الاستصناع الموازي، حيث قامت المؤسسة بإنشاء مشروع سكني في شمال إنجلترا بتكلفة قدرها 60 مليون دولار، كما نجحت المؤسسة في خفض تكلفة تمويل المشاريع العقارية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية إلى مستويات متدنية (بلخير، 2008، ص124).

جدول1: مشاريع في عدة دول للبنية التحتية ممولة عن طريق عقد الاستصناع الموازي

الدول	المشروع	السنة	المبلغ المساهم فيه
السعودية	بناء 400 مدرسة في مختلف أنحاء المملكة	2002	5.54 مليار ريال سعودي
السعودية	مشروع بترو – رابغ	2006	600 مليون دولار
الإمارات	مشروع بترو– رابغ	2005	مليار دولار
الجزائر	مشروع قسنطينة وميلة لإمدادات مياه الشرب	2003	47.63 مليون دولار
المغرب	مشروع الصرف الصحي	ـــــ	15.5 مليون دولار أمريكي
لبنان	تطوير البنية التحتية لمنطقة بيروت	ـــــ	37.5 مليون دولار أمريكي
إندونيسيا	تطوير وتوسعة جامعة إيان سونانكاليجان الإسلامية	ـــــ	31 مليون دولار أمريكي
أمريكا	مشروع "ماكوندا" في أوستن ولاية تكساس مشروع ترومان في ولاية ماريلاند	2000	ـــــ
بريطانيا	إنشاء مشروع اسكاني للأسر	2006	60 مليون دولار

المصدر :(عديلة، 2108، ص15)

9.2 امكانية توظيف الاستصناع الموازي في المشاريع التنموية:

من الواضح أن أغلب الدول المستخدمة لصيغ التمويل الاسلامي لا تتخذ من الاستصناع الموازي من ضمن المسارات التنموية لتلك البلدان على اختلاف مواردها الا أن التجارب المنفذة حتى وإن كانت فرصها ضئيلة ومتواضعة جدا فقد أدت أُكلها وظهرت نتائجها الايجابية بشكل ملفت وخاصة مع استخدام الأساليب التقنية الحديثة والمتطورة وادماجها مع صيغ التمويل الاسلامي وخصوصا الاستصناع الموازي الأمر الذي سيساعد في الاسهام في المشاريع المستهدفة كالتنموية مثلا في بلادنا حال توفر البيئة المناسبة، مما يوفر سرعة في الانجاز ودقة في الأداء لا سيما توفير الوقت والجهد والمساهمة في القضاء على البطالة.

ومما يشجع الدول والنامية منها خاصة على توظيف الاستصناع الموازي في حدود الموارد المتاحة بشكل يضمن الاستثمار التنموي الهادف والذي يعكس دور المؤسسات المصرفية لتلك الدول في هذا النوع من الاستثمار الفعال من ناحية هوامش الربح أو الاستقرار التنموي السليم من الفوائد ذات الطابع الاستغلالي، وعلى ذلك يكون بالإمكان استخدام هذه الصيغة وتجربتها والخوض فيها بليبيا لقلة المخاطر المحتملة ونجاح التجربة ولو نسبياً، خاصة وأن الصيغة ضمن الصيغ المستهدفة للتمويل والاستثمار للمصارف الليبية المتوجهة للتمويل الاسلامي(الزطاف، 2015، ص 70).

ثالثاً: الجانب العملي

1.3 نبذه عن مصرف الجمهورية

هو أحد المصارف التجارية العاملة في ليبيا، والذي تم تأسيسه كفرع لبنك باركليز البريطاني في ليبيا، في 22

ديسمبر 1970 صدر قرار بتأميم مصرف باركليز البريطاني وجميع فروعه العاملة في ليبيا واطلق عليه اسم مصرف الجمهورية ليصبح شركة مساهمة ليبية، في 2007/10/8 صدر القرار رقم (50) عن مصرف ليبيا المركزي بشأن الإذن بدمج مصرفي الجمهورية والأمة تحت اسم مصرف الجمهورية، وتعتبر عملية دمج مصرفي الأمة والجمهورية هي الأولى من نوعها في ليبيا والتي ادت إلى ظهور مؤسسة مالية مصرفية قوية ليبدأ العمل بها مع بدايات الربع الثاني لسنة 2008 بميزانية تفوق (11) مليار دينار ليبي، يحتل مصرف الجمهورية المرتبة الأولى بين المصارف العاملة في القطاع المصرفي في ليبيا، حيت بلغ عدد فروع المصرف بنهاية 2011 (150) فرعاً ووكالة، وعدد العاملين بالمصرف (5893) موظفاً وموظفة موزعين على شبكة واسعة من الفروع والوكالات في ليبيا (التقرير السنوي، 2011).

2.3 مجتمع وعينة الدراسة

1.2.3 مجتمع الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من جميع العاملين بالإدارة العامة لمصرف الجمهورية وفروعه في منطقة طرابلس.

2.2.3 عينة الدراسة

تمثلت عينة الدراسة في عدد (40) مفردة تتكون من مسئولي المصرف وموظفيه بالإدارة العامة وعدد من فروعه بمدينة طرابلس، ويوضح الجدول 2.3 خصائص مفردات عينة الدراسة حيث تم توزيع استمارة الاستبيان عليهم، وتم استرداد (37) وبعد مراجعتها تم استبعاد (5) استبانات نظرا لنقص وعدم تحقق الشروط المطلوبة للإجابة، ويوضح الجدول 1.3 الاستمارات الموزعة والمستردة ونسبة الاستمارات الصالحة للتحليل.

جدول 1.3 الاستمارات الموزعة والمستردة

الاستمارات الموزعة	المستردة	القابلة للتحليل	الفاقد	النسبة%
40	37	32	8	75

3.2.3 خصائص عينة الدراسة

يوضح الجدول 2.3 خصائص عينة الدراسة من العوامل الشخصية والوظيفية

جدول رقم 2.3 خصائص عينة الدراسة

المتغير	الخيارات	التكرار	النسبة المئوية
الفئة العمرية	أقل من 30 سنة	5	15.6
	من 30 الى أقل من 40 سنة	9	28.1
	من 40 الى أقل من 50 سنة	16	50
	أكثر من 50 سنة	2	6.3
	المجموع	32	%100.0
المؤهل العلمي	ثانوية عامة وأقل	2	6.3
	دبلوم عالي	11	34.4
	جامعي	14	43.8
	ماجستير	4	12.5
	دكتوراه	1	3.1
	المجموع	32	%100.0
[illegible]	أقل من 10 سنوات	7	21.9

	من 10 إلى أقل من 20 سنة	14	43.8
	من 20 إلى أقل من 30 سنة	10	31.3
	30 سنة فأكثر	1	3.1
	المجموع	32	%100.0
الموقع الوظيفي	نائب / مساعد مدير عام	4	12.5
	مدير قطاع أو منطقة	1	3.1
	مدير إدارة أو فرع	4	12.5
	نائب / مساعد مدير إدارة أو فرع	3	9.4
	رئيس قسم / أو وحدة	8	25
	موظف	12	37.5
	المجموع	32	%100.0

يلاحظ من خلال بيانات الجدول 2.3 حوالي 84% من عينة الدراسة أعمارهم فوق 30 سنة وأن حوالي 60% من مفردات عينة الدراسة من حملة الشهادات الجامعية فما فوق، وأن أكثر من 78% منهم لديه خبرة أكثر من 10 سنوات، وأن ما نسبته 63 % تقريبا من عينة الدراسة يحتلون وظيفة رئيس قسم أو وحدة فما فوق، وهذا ما يشير إلى العينة ملائمة للدراسة حيث تتمتع أغلبيتها بالخبرة والمستوى الدراسي والوظيفي المناسب.

3.3 اداة الدراسة:

اعتمدت الدراسة في جمع بيانات الجانب العملي على صحيفة الاستبيان التي تم تقسيمها على جزئين وهما: الجزء الأول تضمن أربعة اسئلة عن الخصائص الشخصية والوظيفية لعينة الدراسة، الجزء الثاني تضمن خمسة محاور أساسية تناولت أسئلة عن متغيرات وفرضيات الدراسة، وقد تم اعداد الاستبيان في صورته الأولية بالاعتماد على الدراسات السابقة والمقابلات الشخصية والزيارات الميدانية للمصرف، ومن ثم عرض استمارة الاستبيان على مجموعة من المحكمين موضحة بياناتهم (ملحق رقم 2) للتأكد من تغطية محاور وأسئلة الاستبيان لموضوع الدراسة، واخراجها في صورتها النهائية موضحة حسب (الملحق رقم 1) وبعد توزيع وجمع استمارات الاستبيان تم إجراء اختبار ألفا كرونباخ للتأكد من صلاحية الاستبيان للتحليل، والجدول 3.3 يوضح نتائج اختبار الفا كرونباخ.

جدول 3.3 معامل الفا كرونباخ

ت	المحور	معامل ألفا كرونباخ
1	محدات قانونية	.61
2	محدات إدارية	.59
3	محدات ائتمانية واستثمارية	.57
4	محدات فنية وتقنية	.62
5	محدات تنفيذية	.59
	المجموع	.84

ومن الجدول 3.3 يتبين أن معامل الثبات أكبر من 60% مما يدل على البيانات صالحة للتحليل

وتم تحليل الاستبيان وفقا لمقياس ليكرت الخماسي المقسم الى خمس خيارات للإجابة كم موضحة بالجدول 4.3.

جدول (4.3) درجة اجابات الاستبيان وفق مقياس ليكرت الخماسي

موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
5	4	3	2	1

ويتم اجراء التحليل الوصفي واختبار الفرضيات بناء على قيمة المتوسط العام لاجابات مفردات العينة في المتغير ومقارنتها بمتوسط قيم درجات مقياس ليكرت الخماسي والذي يساوي (3) واختبار الدلالة الاحصائية حول المتوسط باستخدام اختبار T ومستوى المعنوية P-Value أقل من 5% المعتمدة في هذه الدراسة، فاذا كانت متوسط درجة اجابات عينة الدراسة يقل عن المتوسط الافتراضي (3) فهذا يعني انخفاض درجة الموافقة وعدم قبول فرضية الدراسة، واذا كانت متوسط درجة اجابات عينة الدراسة لا يختلف معنويا عن (3) فيدل على أن درجة الموافقة متوسطة، أما اذا كانت متوسط درجة اجابات عينة الدراسة يزيد معنويا عن (3) فيدل على ارتفاع درجة الموافقة وبذلك يتم قبول فرضية الدراسة.

4.3 الاساليب الاحصائية

من اجل تحقيق اهداف الدراسة تم تحليل البيانات التي تم جمعها باستخدام برامج الحزم الإحصائية لتحليل العلوم الاجتماعية SPSS وتم استخدام الاختبارات الإحصائية الاتية:

1. التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتحليل اجابات عينة الدراسة.
2. اختبار الفا كرونباخ لمعرفة ثبات واتساق فقرات الاستبيان.
3. اختبار t لمتوسط عينة واحدة.
4. تم اعتماد مستوى معنوية 5% لاعتماد نتائج الدراسة.

5.3 تحليل النتائج واختبار فرضيات الدراسة:

1.5.3: التحليل الوصفي واختبار الفرضية الأولى التي تنص على:

H01. توجد محدات قانونية تحد من تطبيق صيغة الاستصناع الموازي.

يوضح الجدول 5.3 التحليل الوصفي لإجابات العينة الخاصة بالفرضية الرئيسية الأولى المتعلقة بعامل المحدات القانونية.

جدول 5.3 المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والوزن النسبي لإجابات العينة المتعلقة بعامل المحدات القانونية

ت	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	القيمة الاحتمالية
1	عدم وجود نصوص قانونية واضحة تنظم عمل عقود الاستصناع الموازي وفق الشريعة الاسلامية.	2.5625	1.36636	51.2	.000
2	نقص الكفاءات القانونية في مجال الاستصناع الموازي لحداثة التجربة.	3.0313	1.06208	60.6	.000
3	توقف اجراءات السجل العقاري يعد عائقا في تنفيذ عقود الاستصناع الموازي	3.7813	.87009	75.6	.000
4	توفر أدلة العمل(المعيار الشرعي،المعيارالمحاسبي، دليل العمل) في طرح صيغة الاستصناع الموازي .	3.3750	1.03954	67.4	.000

5	قلة وضعف امكانيات الخبرات القضائية للتعامل مع المنازعات التي قد تحدث بين أطراف العقد	3.1563	1.11034	63	.000
6	لا يوجد تطوير للهيكل التشريعي والقانوني للمصارف ليتلائم مع تطبيق صيغة الاستصناع الموازي	3.2188	.83219	64.2	.000
المجموع		3.18	1.04	76.4	

من الجدول 5.3 يتضح أن الفقرة رقم (3) جاءت في الترتيب الأول والتي تنص على: " توقف اجراءات السجل العقاري يعد عائقا في تنفيذ عقود الاستصناع الموازي" بمتوسط حسابي 3.7813، بوزن نسبي 75.6%، في حين جاءت الفقرة رقم (1) في المرتبة الأخيرة والتي تنص على: "عدم وجود نصوص قانونية واضحة تنظم عمل عقود الاستصناع الموازي وفق الشريعة الاسلامية" بمتوسط حسابي 2.5625 وأن المتوسط الحسابي للفقرات عامل المحدات القانونية بلغ 3.18 وكل الإجابات دالة إحصائياً، ولاختبار هذه الفرضية تم إجراء اختبار T لعينة واحدة حول المتوسط الحسابي، ويوضح الجدول 6.3 نتائج الاختبار.

جدول 6.3 اختبار T للعينة الواحدة حول متوسط لإجابات العينة لعامل المحدات القانونية

الفرضية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	قيمة t	القيمة الاحتمالية
H01 توجد محدات اللوائح والتشريعات المنظمة لصيغة الاستصناع الموازي	3.18	1.04	76.4	19.462	.000

ومن الجدول 6.3 يتضح أن المتوسط الحسابي لعامل المحدات القانونية 3.18 وهو أكبر من المتوسط الافتراضي 3 وأن قيمة T تساوي19.462 وأن قيمة الدلالة الاحصائية.000 أقل من مستوى 5% **مما يؤكد إثبات صحة الفرضية الأولى للدراسة التي تنص على: "توجد محدات قانونية تحد من تطبيق صيغة الاستصناع الموازي".**

2.5.3: التحليل الوصفي واختبار الفرضية الثانية التي تنص على:

H02. توجد محدات ادارية تحد من قدرة المصرف في تطبيق الاستصناع الموازي.

جدول 7.3 المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والوزن النسبي لإجابات العينة المتعلقة بعامل المحدات الإدارية

ت	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	القيمة الاحتمالية
1	ضعف الكفاءات المتخصصة لطرح عقد الاستصناع ومن ثم تطبيق صيغة الاستصناع الموازي .	3.0625	1.13415	61.2	.000
2	ضعف قناعة إدارة المصرف بجدوى طرح صيغة الاستصناع الموازي ضمن الخطة الاستثمارية للمصرف.	3.2188	1.06965	64.2	.000
3	ضعف هيئة الرقابة الشرعية في مساعدة المصرف في تطبيق المنتجات المصرفية الاسلامية ومن بينها صيغة الاستصناع الموازي.	2.9062	1.08834	58	.000
4	الهيكل التنظيمي للمصرف غير ملائم لطرح صيغة الاستصناع الموازي في المصرف.	2.8750	.94186	57.4	.000

5	نقص الخبرات الفنية كالمهندسين الفنيين لمتابعة المراحل المنجزة وجودة العمل وفق بنود العقد.	3.0937	1.02735	61.8	.000
6	نقص البرامج التدريبية الفعالة للموظفين في مجال صيغة الاستصناع الموازي.	4.0938	.85607	81.8	.000
7	صيغة الاستصناع الموازي غير مدرجة كصيغة استثمارية ضمن المنتجات المصرفية في خطة المصرف للتحول للصيرفة الاسلامية.	3.1562	1.01947	63	.000
المجموع		3.73	1.18	89.48	

من الجدول 7.3 يتضح أن الفقرة رقم (6) جاءت في الترتيب الأول والتي تنص على: " نقص البرامج التدريبية الفعالة للموظفين في مجال صيغة الاستصناع الموازي " بمتوسط حسابي 4.0938، بوزن نسبي 81.8%، في حين جاءت الفقرة رقم (4) في المرتبة الأخيرة والتي تنص على: " الهيكل التنظيمي للمصرف غير ملائم لطرح صيغة الاستصناع الموازي في المصرف " بمتوسط حسابي 2.8750 وأن المتوسط الحسابي للفقرات عامل المحدات الادارية بلغ 3.73 وكل الإجابات دالة إحصائياً، ولاختبار هذه الفرضية تم إجراء اختبار T لعينة واحدة حول المتوسط الحسابي، ويوضح الجدول 8.3 نتائج الاختبار

جدول 8.3 اختبار T للعينة الواحدة حول متوسط لاجابات العينة لعامل المحدات الادارية

الفرضية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	قيمة t	القيمة الاحتمالية
H02 توجد معوقات ادارية تحد من قدرة المصرف في تطبيق الاستصناع الموازي	3.73	1.18	89.48	20.507	.000

ومن الجدول 8.3 يتضح أن المتوسط الحسابي لعامل المحدات الادارية 3.73 وهو أكبر من المتوسط الافتراضي 3 وأن قيمة T تساوي20.507 وأن قيمة الدلالة الاحصائية.000 أقل من مستوى 5% **مما يؤكد إثبات صحة الفرضية الثانية للدراسة التي تنص على: "توجد محدات ادارية تحد من قدرة المصرف في تطبيق الاستصناع الموازي".**

3.5.3: التحليل الوصفي واختبار الفرضية الثالثة التي تنص على:

HO3. توجد محدات ائتمانية واستثمارية تحد من تطبيق الاستصناع الموازي.

يوضح الجدول 9.3 التحليل الوصفي لإجابات العينة الخاصة بالفرضية الرئيسية الثالثة المتعلقة بعامل المحدات الائتمانية والاستثمارية من الجدول 9.3 يتضح أن الفقرة رقم (3) جاءت في الترتيب الأول والتي تنص على:

جدول 9.3 المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والوزن النسبي للإجابات المتعلقة بعامل المحدات الائتمانية

ت	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	القيمة الاحتمالية
1	تعرض المصرف للخطر القانوني الناتج من عدم الالتزام بتنفيذ العقد.	3.5313	1.16354	70.6	.000
2	تذبذب اسعار العملة المحلية يعيق تنفيد عقد الاستصناع الموازي لصعوبة تقدير التكلفة واسعار التنفيذ بشكل مستقر.	3.5937	.87471	71.8	.000
3	تعرض المصرف لمخاطر عدم التزام الجهة المنفذة بالمواصفات الفنية للتنفيذ.	3.6875	.85901	73.6	.000

4	التخوف من التعرض لمخالفات شرعية مخالفة لضوابط الشريعة الاسلامية.	3.1563	.91966	63	.000
5	التعرض لمخاطر التعدي والتقصير الناتجة عن عدم الالتزام بتنفيذ العقد بقصد أو بدونه.	3.6563	.93703	73	.000
6	تعرض المصرف لمخاطر عدم التزام الجهة المنفذة بتسليم العمل للمستصنع في الوقت المحدد بالعقد.	3.4688	1.10671	69.2	000.
المجموع		3.51	97،	84.24	

" تعرض المصارف لمخاطر عدم التزام الجهة المنفذة بالمواصفات الفنية للتنفيذ " بمتوسط حسابي 3.6875، بوزن نسبي 73.6%، في حين جاءت الفقرة رقم (4) في المرتبة الأخيرة والتي تنص على: " التخوف من التعرض لمخالفات شرعية مخالفة لضوابط الشريعة الاسلامية " بمتوسط حسابي 3.1563 وأن المتوسط الحسابي للفقرات عامل المحدات الائتمانية والاستثمارية بلغ 3.51 وكل الإجابات دالة إحصائياً، ولاختبار هذه الفرضية تم إجراء اختبار T لعينة واحدة حول المتوسط الحسابي، ويوضح الجدول 10.3 نتائج الاختبار

جدول 10.3 اختبار T للعينة الواحدة حول متوسط لاجابات العينة

لعامل المحدات الائتمانية والاستثمارية

الفرضية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	قيمة t	القيمة الاحتمالية
HO3. وجود محدات ائتمانية واستثمارية تعيق المصرف لتطبيق هذا النوع من الصيغ.	3.51	.97	84.24	44.532	.000

ومن الجدول 10.3 يتضح أن المتوسط الحسابي لعامل المحدات الائتمانية والاستثمارية 3.51 وهو أكبر من المتوسط الافتراضي 3 وأن قيمة T تساوي 44.532 وأن قيمة الدلالة الاحصائية.000 أقل من مستوى 5% **مما يؤكد إثبات صحة الفرضية الثالثة للدراسة التي تنص على: "توجد محدات ائتمانية واستثمارية تحد من تطبيق الاستصناع الموازي".**

4.5.3: التحليل الوصفي واختبار الفرضية الرابعة التي تنص على:

HO4. توجد محدات فنية وتقنية تحد من قدرة المصرف لتطبيق الاستصناع الموازي.

يوضح الجدول 11.3 التحليل الوصفي لإجابات العينة الخاصة بالفرضية الرئيسية الرابعة المتعلقة بعامل المحدات الفنية والتقنية

جدول 11.3 المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والوزن النسبي

لاجابات العينة المتعلقة بعامل المحدات الفنية والتقنية

ت	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	القيمة الاحتمالية
1	المنظومة التقنية المصرفية غير ملائمة لتطبيق عقود الاستصناع الموازي.	3.2813	1.08462	65.6	.000
2	نقص الخبرات والكفاءات الفنية في الاشراف على تنفيذ ومتابعة عقود الاستصناع الموازي.	3.2500	1.13592	65	.000
3	صعوبة التواصل مع مؤسسات دولية لها تجارب في ذات المجال .	3.4688	1.04679	69.2	.000
4	لا توجد مراكز فنية متخصصة للتدريب في هذا	3.5625	1.13415	71.2	.000

	المجال.				
5	ضعف قدرة المصرف وقلة خبرته في مجال الاستصناع والاستصناع الموازي.	3.4063	.94560	68	.000
6	نقص الخبرات الفنية كالمهندسين الفنيين لمتابعة عمل المنظومات المنصبة للعمل بهذه الصيغة.	3.5312	1.07716	70.6	.000
	المجموع	3.41	1.07	81.92	

يتبين من الجدول 11.3 يتضح أن الفقرة رقم (4) جاءت في الترتيب الأول والتي تنص على: " عدم وجود مراكز فنية متخصصة للتدريب في هذا المجال. " بمتوسط حسابي 3.5625، بوزن نسبي 71.2%، في حين جاءت الفقرة رقم (2) في المرتبة الأخيرة والتي تنص على: " نقص الخبرات والكفاءات الفنية في الاشراف على تنفيذ ومتابعة عقود الاستصناع الموازي " بمتوسط حسابي 3.25 وأن المتوسط الحسابي للفقرات عامل المحدات الفنية والتقنية بلغ 3.41 وكل الإجابات دالة إحصائياً، ولاختبار هذه الفرضية تم إجراء اختبار T لعينة واحدة حول المتوسط الحسابي، ويوضح الجدول 12.3 نتائج اختبار T

جدول 12.3 اختبار T للعينة الواحدة حول متوسط لإجابات العينة لعامل المحدات المحدات الفنية والتقنية

الفرضية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	tقيمة	القيمة الاحتمالية
HO4. توجد محدات فنية وتقنية تحد من قدرة المصرف لتطبيق صيغة الاستصناع الموازي.	3.41	1.07	81.92	64.835	.000

ومن الجدول 12.3 يتضح أن المتوسط الحسابي لعامل المحدات الفنية والتقنية 3.41 وهو أكبر من المتوسط الافتراضي 3 وأن قيمة T تساوي 64.835 وأن قيمة الدلالة الاحصائية.000 أقل من مستوى 5%.

مما يؤكد إثبات صحة الفرضية الرابعة للدراسة التي تنص على: "توجد محدات فنية وتقنية تحد من قدرة المصرف لتطبيق الاستصناع الموازي".

5.5.3: التحليل الوصفي واختبار الفرضية الخامسة التي تنص على:

HO5. توجد محدات تنفيذية تحد من تطبيق صيغة الاستصناع الموازي.

يوضح الجدول 13.3 التحليل الوصفي لإجابات العينة الخاصة بالفرضية الرئيسية الخامسة المتعلقة بعامل المحدات التنفيذية "توجد محدات تنفيذية تحد من تطبيق صيغة الاستصناع الموازي".

جدول 13.3 المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والوزن النسبي لاجابات العينة المتعلقة بعامل المحدات التنفيذية

ت	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	القيمة الاحتمالية
1	نقص التجارب في هذا المجال في السوق المحلي يعد عائقا امام المصرف لتطبيق صيغة الاستصناع الموازي.	3.5000	1.16398	70	.000
2	التخوف من المصداقية في عدالة الاسعار المقدمة في قيمة العقد.	3.5625	.91361	71.25	.000
3	التخوف من عدم التزام الجهة المنفذة بالمواصفات الفنية للعقد ووقت التنفيذ.	3.8125	.82060	76.2	.000
4	عدم وجود جهة محايدة لتنظيم التعامل في مجال عقود الاستصناع والاستصناع	3.5937	.87471	71.874	.000

	الموازي				
5	عدم استقرار الوضع السياسي يشكل عائقا امام التزام الجهات المنفذة لتنفيذ العقد حسب شروطه.	4.3125	.78030	86.25	.000
6	صعوبة وتعقيد اجراءات التعاقد سواء للعمالة أو الخبرات المتخصصة في هذا المجال.	3.7500	.95038	75	.000
المجموع		3.75	91.	87.84	

من الجدول 13.3 يتضح أن الفقرة رقم (5) جاءت في الترتيب الأول والتي تنص على: " عدم استقرار الوضع السياسي يشكل عائقا امام التزام الجهات المنفذة لتنفيذ العقد حسب شروطه " بمتوسط حسابي 4.3125، بوزن نسبي 86.25%، في حين جاءت الفقرة رقم (1) في المرتبة الأخيرة والتي تنص على: " نقص التجارب في هذا المجال في السوق المحلي يعد عائقا امام المصرف لتطبيق صيغة الاستصناع الموازي " بمتوسط حسابي 3.5 وأن المتوسط الحسابي لفقرات عامل المحدات التنفيذية بلغ 3.75 وكل الإجابات دالة إحصائياً، ولاختبار هذه الفرضية تم إجراء اختبار T لعينة واحدة حول المتوسط الحسابي، ويوضح الجدول 14.3 نتائج اختبار T

جدول 14.3 اختبار T للعينة الواحدة حول متوسط لاجابات العينة لعامل المحدات التنفيذية

الفرضية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	قيمة t	القيمة الاحتمالية
HO4. هناك مخاطر ائتمانية واستثمارية تحد من تطبيق الصيغة.	3.75	.91	87.48	30.929	.000

ومن الجدول 14.3 يتضح أن المتوسط الحسابي لعامل المحدات التنفيذية 3.75 وهو أكبر من المتوسط الافتراضي 3 وأن قيمة T تساوي 30.929 وأن قيمة الدلالة الاحصائية.000 أقل من مستوى 5% **مما يؤكد إثبات صحة الفرضية الخامسة للدراسة التي تنص على: "توجد محدات تنفيذية تحد من تطبيق صيغة الاستصناع الموازي".**

رابعاً: النتائج والتوصيات

1.4 النتائج

1. نقص النصوص القانونية التي تغطي تنفيذ العقود لتطبيق صيغة الاستصناع الموازي بالمصرف.

2. ضعف استقرار الوضع السياسي والأمني الذي أدى لتوقف إجراءات السجل العقاري مما صعب توثيق العقارات والممتلكات الذي شكل عائقاً أمام تطبيق صيغة الاستصناع الموازي بالمصرف.

3. نقص الكفاءات المتخصصة الإدارية والفنية، وضعف قناعة إدارة المصرف بجدوى تطبيق الاستصناع الموازي ضمن خطة المصرف للتحول للصيرفة الإسلامية، وضعف ترشيد الهيئة الشرعية بالمصرف لتطبيق المنتجات المصرفية الإسلامية بما فيها الاستصناع الموازي.

4. التخوف من التعرض لمخاطر التعدي والتقصير التي ينتج عنها عدم تنفيذ العقد وفق الشروط المطلوبة، والتخوف من الوقوع في مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية.

5. ضعف جاهزية المنظومة التقنية المصرفية، وندرة الكفاءات الفنية لتقييس المنظومة بالمنتجات المصرفية الإسلامية بما فيها صيغة الاستصناع.

6. غياب دور الدولة لتسهيل تأسيس وعمل الشركات المتخصصة لتنفيذ العقود وصعوبات جلب العمالة الفنية الوافدة في ظل ظروف البلد الراهنة.

7 . وفقاً للأهمية النسبية للمحدات التي تحد من تطبيق صيغة الاستصناع وفق ما جاء بإجابات العينة فان المحدات التنفيذية جاءت بالمرتبة الأولى، ثم تلاها المحدات الإدارية، ثم المحدات الائتمانية والاستثمارية، وجاءت المحدات الفنية والتقنية في المرتبة الرابعة، بينما جاءت المحدات القانونية في المرتبة الاخيرة.

4 التوصيات

من خلال النتائج التي تم التوصل إليها يوصي الباحثان بالآتي:

1. العمل على اصدار القوانين والتشريعات والادلة الشرعية والمحاسبية اللازمة لتسهيل تطبيق عقود الاستصناع والاستصناع الموازي بالمصارف الليبية.
2. العمل على تفعيل إجراءات السجل العقاري، ووضع النصوص القانونية الكفيلة للعمل بصيغة الاستصناع الموازي.
3. ضرورة قيام المصرف بتطوير للهيكل التنظيمي بما يواكب طرح المنتجات المصرفية الإسلامية بما فيها صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي، والاهتمام ببرامج التدريب والتطوير لتأهيل العاملين به للرفع من كفاءتهم في مجال الصيرفة الاسلامية.
4. على المصرف القيام بالدراسات الائتمانية المناسبة لاختيار المشاريع والعملاء المناسبين، واختيار شركات منفذة ذات كفاءة مالية وائتمانية لتخفيض مخاطر التعدي والتقصير لتنفيذ عقود الاستصناع والاستصناع الموازي وفق الشروط والمواصفات المتفق عليها.
5. على إدارة المصرف توريد المنظومات التقنية المتطورة اللازمة لطرح صيغ التمويل الاسلامي، وتدريب الفنيين بالمصرف لتشغيل تلك المنظومات وتكوين فريق مدربين داخل المصرف.
6. على الجهات المختصة بالدولة تسهيل تأسيس الشركات المحلية وعمل شراكات مع خارجية لتوفير المعدات اللازمة والعمالة الوافدة والاندماج مع تجارب دولية متخصصة ذات باع في المجال لتنشيط سوق الانشاءات والصناعات بما يحقق تنفيذ عقود الاستصناع وخلق بيئة آمنة للعمل بصيغة الاستصناع الموازي.

المراجع

الكتب

1. أبوشهد، عبد الناصر براني، إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الاردن، 2013.
2. الزرقا، العقود المسماة في الفقه الاسلامي، عقد البيع، مصطفى أحمد الزرقا، الطبعة2، الدار الشامية بيروت، 2012.
3. الشمري، صادق راشد، أساسيات الاستثمار في المصارف الاسلامية، دار اليازوني العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2001.
4. العاني، قتيبة عبدالرحمن، التمويل ووظائفه في البنوك الاسلامية والتجارية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الاردن، 2013.
5. العجلوني، محمد محمود، البنوك الاسلامية: أحكامها ـ تطبيقاتها ـ تطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية2008.
6 . العيادي، أحمد صبحي، أدوات الاستثمار الاسلامية، دار الفكر ناشرون وموزعون، الاردن، 2010.

7. الغالي، بن ابراهيم، ابعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الاسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الاردن، 2012.

8 . المصراتي، عبد اللطيف حمزة، المصارف الاسلامية. النظرية والتطبيقات، دار السفير للطباعة والنشر، بنغازي، 2011.

9 .المكاوي، محمد محمود، أسس التمويل المصرفي الإسلامي بين المخاطرة وأساليب السيطرة، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، 2009.

10. الوادي، محمود حسين سمحان، حسين محمد، المصارف الاسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2009م.

11. شودار، حمزة الحاج، علاقة البنوك الاسلامية بالبنوك المركزية، دار عماد الدين للنشر والتوزيع،2009.

12 . عبدالله أحمد ومحمد عزيز، التمويل الاستثماري في المصارف الاسلامية وأهميته الاقتصادية، الجامعة العراقية، دار المسيرة، الأردن الطبعة الثانية، 2013.

13. عريقات حربي محمد ، عقل سعيد جمعه، إدارة المصارف الإسلامية (مدخل حديث)، دار وائل للنشر، الاردن ، 2012.

14. قشوط، هشام كامل، المدخل الى إدارة الاستثمارات من منظور اسلامي، دراسة تأصيلية للمفاهيم العلمية والممارسات العملية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، 2014.

الرسائل العلمية

1. ابوالقاسم، اسامة عياد، الرقابة المصرفية المركزية على المصارف الاسلامية، رسالة ماجستير غسر منشورة، الاكاديمية الليبية، طرابلس، 2017–2018.

2. الزطاف، سليمان الهادي، معوقات تطبيق صيغة المضاربة في المصارف التجارية، رسالة ماجستير غير منشورة، الاكاديمية الليبية، طرابلس، 2015.

3. المغربي، عبدالسلام علي، دور المصارف الاسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير غير منشورة، الاكاديمية الليبية، طرابلس، 2009.

4. بكرو، كمال الدين جمعة، أطروحة دكتوراه بعنوان عقد الاستصناع وصوره المعاصرة :دراسة فقهية تحليلية، كلية الامام الأوزاعي للدراسات الاسلامية، لبنان –بيروت،2017.

5. بلخير أحمد، عقد الاستصناع وتطبيقاته المعاصرة: دراسة حاله البنك الإسلامي للتنمية، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية قسم الشريعة، فرع الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2008.

الدوريات والمجلات

1. ابوحميرة، مصطفى علي، التحول نحو الصيرفة الالكترونية: الاستفادة من تجارب الآخرين، مؤتمر الاقتصاد الاسلامي استراتيجيات التحول وآلياته،2012.

2. عديلة، خنوسة، دور الاستصناع في تمويل البنى التحتية ـ عرض تجارب دولية، جامعة الشلف، الجزائر، 2018.

3 . قبقب أبوراوي، والتواتي أحمد، العوامل المؤثرة على تقديم صيغة التمويل بالاستصناع في المصارف التجارية الليبية، مجلة الجامعي، النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي، 2015).

4. قندور، عبدالكريم أحمد، التقنيات المالية وتطبيقاتها في الصناعة المالية الاسلامية، صندوق النقد العربي، معهد التدريب وبناء القدرات، 2019.

5 . مداني احمد، وحريري عبد الغني، نحو تطبيق عملي مبتكر لتعزيز منافسة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصيغة الاستصناع في الجزائر، الملتقى الدولي الرابع حول : المنافسة الاستراتيجية التنافسية للمؤسسات الصناعية في خارج قطاع المحروقات في الدول العربية، الجزائر، 2010.

6. (مؤتمر المجمع الفقهي الاسلامي الدولي السابع، جدة 1412هـ"1992م").

التقارير السنوية

1. التقرير السنوي الصادر عن مصرف الجمهورية، 2011.

المراجع الأجنبية

Journals:

1. Joni Tamkin Borhan, "*Istisna' in Islamic Banking: Concept and Application"*, Journal Syariah, *Vol 10:2*, 2002: pp 99-108.

2. Muhammad Anas Zarqa, "*Istisna Financing of Infrastructure Projects"*, Islamic Economic Studies, *Vol. 4, No 2*, May 1997.

Books:

1. Archer Simon; AbdelKarim Rifaat Ahmed, *Islamic Finance: The New Regulatory Challenge*, Second Edition, John Wiley & Sons, 2013.

Iqbal Manawar; Kan Tariqullah, *Financing Public Expenditure: An Islamic Perspective* - Islamic Development Bank Group, Islamic Research & Training Institution, Jeddah, 2004.